

## قرار 09/782

المنطوق: شغور مقعد  
2009/11/04

الحمد لله وحده

المملكة المغربية

المجلس الدستوري

ملف رقم : 09/1150

قرار رقم : 09/782 م. د

باسم جلالة الملك

المجلس الدستوري ،

بعد اطلاعه على الرسالة المسجلة بأمانته العامة في 29 أكتوبر 2009 التي يطلب فيها السيد وزير الداخلية من المجلس الدستوري التصريح بشغور مقعد بمجلس النواب، على إثر وفاة شاغله المرحوم بوعزة فاسيني، المنتخب سابقا عن الدائرة الانتخابية التشريعية المحلية "وادي زم - أبي الجعد"

وبعد الاطلاع على الوثائق المدرجة بالملف؛

وبناء على الدستور، خصوصا الفصل 81 منه ؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 93-29 المتعلق بالمجلس الدستوري، الصادر في 14 رمضان 1414 (25 فبراير 1994) كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبناء على القانون التنظيمي رقم 97-31 المتعلق بمجلس النواب، الصادر في فاتح جمادى الأولى 1418 (4 سبتمبر 1997) كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاستماع إلى تقرير العضو المقرر والمداولة طبق القانون ؛

حيث إنه يتبين من نسخة موجزة من رسم الوفاة مؤرخة في 22 أكتوبر 2009 مستخرجة من سجلات الحالة المدنية بجماعة وادي زم (إقليم خريبكة) تحت رقم 100 سنة 2009 أن السيد بوعزة فاسيني توفي في 3 سبتمبر 2009؛

وحيث إنه يتعين، تبعا لذلك، التصريح بشغور المقعد الذي كان يشغله بمجلس النواب؛

## لهذه الأسباب

**أولاً:** يصرح بشغور المقعد الذي كان يشغله المرحوم بوعزة فاسيني بمجلس النواب؛

**ثانياً:** يأمر بتبليغ نسخة من قراره هذا إلى السيد الوزير الأول والسيد رئيس مجلس النواب والسيد وزير الداخلية وينشره في الجريدة الرسمية.

وصدر بمقر المجلس الدستوري بالرباط في يوم الأربعاء 16 ذي القعدة 1430 (4 نوفمبر 2009)

## الإمضاءات

محمد أشركي

صبح الله الغازي

هانء الفاسي

عبد الأحد الدفاق

عبد القادر القادري

عبد الرزاق مولاي ارشيد

أمين الدمناتي

ليلى المريني

حمداتي شبيها ماء العينين

رشيد المدور

محمد الصديقي